قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٦

بشأن الموافقة على اتفاقية منحة بين
جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية
لمشروع الأبحاث الزراعية الموقعة
فى القاهرة بتاريخ ١٢/٩/١٩٨٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيـــدة)

ووفق على اتفاقية منحة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لمشروع الأبحاث الزراعية الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٢/٩/١٩٨٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصـــديق •

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ رجب سنة ١٤٠٦ (٦ ابريل سنة ١٩٨٦) .

حسنى مبـارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٣ من رمضـــان سنة ١٤٠٦ هـ الموافق ٢٢ من مايو سنة ١٩٨٦ م •

اتفاقية منحة المشروع رقم ٢٦٣ ـ ١٥٢

تفاقية منحـــة مشروع

بتاريخ ١٢/٩/١٩٨٥

بـــــين

جمهورية مصر العربية (الممنوح)

والولايات المتحـــدة الأمريكية ممثلة فى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) •

(مادة ١) الاتفاقية :

ان هدف هذه الاتفاقية تحديد مفاهيم الطرفين المذكورين أعلاه الطرفان فيما يتعلق بتعهدات الممنوح تجاه المشروع الموضح ادناه وكذلك تمـــوال المشروع بواســـطة الطـــرفين •

(مادة ٢) المشروع :

بند ٢ ـ ١ ـ تعريف المشروع :

سيحسن المشروع الذى يرد وصفه فيما يعد فى الملحق (١) أساليب الادارة والبحث والارتقاء بمستوى العاملين بمركز الأبحاث الزراعى وسيحسن المشروع أيضا تجميع وتحليل البيانات واستخدام ونشر المعلومات وامكانيات انتاج الحبوب وتسهيلات الأبحاث الزراعية كما سيمول شراء المعدات اللازمة للبحث الزراعى •

ويفصل الملحق(١)المرفق التعريف السابق للمشروع وفىحدود التعريف السابق للمشروع فان عناصر الوصف التفصيلى المحـــددة فى الملحق (١) يمكن أن يتغير بواسطة اتفاق كتابى بين الممثلين المفوضين للأطراف المذكورين فى بند ٨ ـ ٢ دون تعديل رسمى لهذه الاتفاقية •

بند ٢ ـ ٢ ـ طبيعة الاضافات المتزايدة :

(أ) ستتاح مساهمة الوكالة للمشروع فى شكل اضافات وستتم الاضافة

الأولى طبقا للبند ٣ ـ ١ من هذه الاتفاقية وسيكون اتاحة الاضافات المتتالية طبقا لتوافر الأرصدة لدى الوكالة لهذا الغرض وللاتفاق المتبادل بين الأطراف عند اتاحة الاضافة المالية •

(ب) فى اطار تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع المذكور فى هذه الاتفاقية فان الوكالة بناء على التشاور مع الممنوح ، يمكن أن تحدد فى خطابات تنفيذ المشروع الفترات الزمنية المناسبة لاستخدام الأرصدة الممنوحة بواسطة الوكالة لكل مبلغ اضافى من المساعدة •

(مادة ٣) التمويل :

بند٣ ـ ١ ـ المنحة :

لمساعدة الممنوح على مواجهة تكاليف تنفيذ المشروع فان الوكالة طبقا لقانون المساعدة الأجنبية لعام ١٩٦١ كما هو معدل • توافق على منح الممنوح فى ظل شروط هذه الاتفاقية مبلغا لا يزيد على ثلاثين مليون دولار أمريكى (٣٠٫٠٠٠٫٠٠٠) دولار منحة ويمكن أن تستخدم المنحة لتمويل تكاليف النقد الأجنبى كما هى محددة فى بند ٦ ـ ١ وتكاليف العملة المحلية كما هى محددة فى بند ٦ ـ ٢ للسلع والخدمات اللازمة للمشروع •

بند ٣ ـ ٢ ـ موارد الممنوح للمشروع :

(أ) يوافق الممنوح على اتاحة أو العمل على اتاحة كل الأرصدة اللازمة للمشروع بالاضافة الى المنحة ، وكل الموارد اللازمة لتنفيذ المشروع بفاعلية وفى الوقت المناسب •

(ب) يقدم الممنوح طبقا لشروط هذا الاتفاق مبالغ تكميلية توازى تلك المبالغ التى تقدمها الوكالة فى السنة الأولى وسوف تكون قيمة المساهمة عشرة ملايين من الجنيهات المصرية (١٠٫٠٠٠٫٠٠٠ جنيه مصرى) بما فى ذلك التكاليف على أساس عينى •

من المتوقع أنه فى خلال فترة اكتمال المشروع يقدم الممنوح مالا يقل عن ستة وستين مليونا وخمسمائة وأربعة وثلاثين ألفا من الجنيهات المصرية (٦٦ر٥٣٤ر٠٠٠ جنيه مصرى) فى حين تقدم الوكالة منحة قدرها مائة وثلاثون مليون دولار (١٣٠ر٠٠٠ر٠٠٠ دولار أمريكى) .

بند ٣ ـ ٣ ـ تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع :

(أ) ان تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع هو ٣٠ سبتمبر ١٩٩٢ أو أى تاريخ يتفق عليه الطرفان كتابة ، هو التاريخ الذى يقر فيه الطرفان أن جميع الخدمات الممولة من المنحة قد تم انجازها وأن جميع السلع الممولة من المنحة قد تم تقديمها للمشروع كما هو وارد فى هذه الاتفاقية .

(ب) باستثناء ما تُوافق عليه الوكالة كتابة ، فانها لن توافق أو تصدر أى وثيقة تفويض بالسحب من المنحة للخدمات التى يتم انجازها بعد تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع كما هو وارد فى هذه الاتفاقية .

(ج) يجب أن تتسلم الوكالة أو أى بنك مذكور فى بند ٧ ـ ١ طلبات السحب ومعها المستندات المؤيدة اللازمة والمذكورة فى خطابات تنفيذ المشروع فى مدة لا تتجاوز تسعة (٩) شهور تالية لتاريخ اكتمال المساعدة للمشروع أو أى مدة أخرى توافق عليها الوكالة كتابة بعد انتهاء هذه المدة وترسل الوكالة فى أى وقت اخطارا كتابيا الى الممنوح لتخفيض مبلغ المنحة كله أو أى جزء منه لم يتم تقديم طلبات السحب الخاصة به قبل انتهاء الفترة المذكورة ومعها المستندات اللازمة المشار اليها فى خطابات تنفيذ المشروع .

(مادة ٤) متطلبات سابقة على السحب :

بند ٤ ـ ١ ـ السحب الأول :

قبل أى سحب او اصدار الوكالة لأى مستندات ارتباط فى ظل هـذه الاتفاقية سيقوم الممنوح الا اذا وافق الإطراف على خلاف ذلك كتابة بامداد الوكالة بشكل ومضمون تقبله بما يلى :

(أ) بيان بأسماء ووظائف الأشخاص المفوضين طبقا للبند ٨ ـ ٢ ليعملوا كممثلين للممنوح الى جانب نموذج توقيع لكل شخص محدد فى هـذا البيـان .

(ب) دليلا على أن وزارة الزراعة ومركز الأبحاث الزراعية قد أقام وحدة ادارية مسئولة عن تنسيق تنفيذ المشروع ويشمل ذلك تعيين مدير للمشروع مسئول عن الوحدة والمنحة وله سلطة كافية لادارة وحدة لتنفيذ المشروع .

بند ٤ ـ ٢ متطلبات سابقة على السحب من أجل الخدمات الفنية :

قبل أى سحب للخدمات الفنية أو اصدار الوكالة لمستندات يتم السـحب بمقتضاها للخدمات الفنية سيقوم الممنوح الا اذا وافق الأطراف على خلاف ذلك كتابة بامداد الوكالة بشكل ومضمون تقبله بما يلى :

(أ) دليلا على أن مركز الأبحاث الزراعية قد عين شخصا مقابلا فى فريق العاملين لكل وظيفة من وظائف المساعدة الفنية .

(ب) بيان يصف العلاقات بين فريق العاملين فى مركز الأبحاث الزراعيـة والاستشاريين الفنيين الذين يعملون بعقود طويلة الأجل .

(جـ) دليلا على انشاء مجلس قومى للابحاث الزراعية ليعمل كجهاز مراجعة وتنسيق يقدم توجيهات ادارية لكافة البحوث الزراعية فى مصر فيما عدا أنشطة البحوث ذات الأولوية الخاصة التى بدأت الاستفادة من

اتفاقيات مشروعات الوكالة الأمريكية ولا زالت قائمة ولكن قد تحتاج الى تمويل للاستمرار على أساس حالة بحالة وتكون باتفاق الطرفين وهى تمول من المشروع •

بند ٤ ـ ٣ متطلبات سابقة على السحب للخدمات المعمارية والهندسية :

قبل أى سحب للخدمات المعمارية والهندسية أو اصدار الوكالة لأى مستند يتبعه السحب للخدمات المعمارية والهندسية سيقوم الممنوح الا اذا اتفق على خلاف ذلك كتابة بامداد الوكالة بشكل ومضمون تقبله بما يلى :

(أ) دليلا على اتاحة مواقع مناسبة لانشاء تسهيلات جديدة للمشروع •

(ب) دليلا على توقيع عقد مع مقاول تقبله الوكالة للخدمات المعمارية والهندسية للمشروع •

(جـ) دليلا على أن أشخاص الفريق المصرى المقابل قد تم تعيينهم كجزء من فريق تنفيذ المشروع فى وظائف تعادل الوظائف الفنية لمقاول الخدمات الفنية •

وبناء على الاتفاق بين الأطراف فان مبلغا يصل الى ولكن لا يتعدى ٩٥٫٠٠٠ دولار يمكن سحبه للخدمات المعمارية والهندسية كضرورة لأعمال التقييم فى مواقع ممتازة حيث يكون الانشاء والتجديد ضروريا للوصول الى أهداف المشروع •

بند ٤ ـ ٤ متطلبات سابقة على السحب للانشاء والتجديد :

قبل كل سحب للانشاء والتجديد أو اصدار الوكالة لمستندات يتم السحب بمقتضاها للانشاء والتجديد لتسهيل معين فى ظل المشروع سيقوم الممنوح ، فى كل حالة انشاء أو تجديد الا اذا وافق الأطراف على خلاف ذلك كتابة بامداد الوكالة بشكل ومضمون تقبله بخطة تنفيذية للانشاءات تتضمن هذه الخطة التنفيذية بين أشياء أخرى قائمة مرتبة حسب الأولوية لاختبارات تمويل تلك البنود والتى يكون احداها استخدام مبلغ ثابت يمكن استرداده أو اجراء معدل لذلك •

بند ٤ ـ ٥ متطلبات سابقة على السحب للسلع :

قبل اى سحب للسلع أو اصدار الوكالة لمستندات يتم السحب بمقتضاها للسلع استثناء معدات وامدادات المكاتب ، سيقوم الممنوح الا اذا وافق اطراف على خلاف ذلك كتابة ، بامداد الوكالة بشكل ومضمون تقبله بخطة تنفيذية لشراء مثل هذه السلع •

بند ٤ ـ ٦ متطلبات سابقة على السحب للتدريب :

قبل أى سحب للتدريب أو اصدار الوكالة لمستندات يتم السحب بمقتضاها للتدريب سيقوم الممنوح الا اذا وافق الأطراف على خلاف ذلك كتابة بامداد الوكالة بشكل ومضمون تقبله بخطة تدريب تقوم على احتياجات التدريب المتوقعة على مدى حياة المشروع •

لايسرى هذا البند من المتطلبات السابقة على المتدربين المشتركين حاليا فى التدريب الممول من الوكالة •

بند ٤ ـ ٧ ـ الاخطار :

عندما تقرر الوكالة أن المتطلبات السابقة المحددة سالفا قد تم استيفاؤها فانها سوف تخطر الممنوح بذلك فورا •

بند ٤ ـ ٨ ـ التواريخ النهائية للشروط السابقة :

اذا لم يتم استيفاء المتطلبات المحددة فى بند ٤ ـ ١ خلال ٩٠ يوما من تاريخ هذه الاتفاقية أو أى تاريخ لاحق قد توافق عليهما الوكالة كتابة ستقوم الوكالة اذا رأت ذلك بانهاء هذه الاتفاقية بواسطة اخطار كتابى للممنوح اذا لم يتم الوفاء بجميع المتطلبات المحددة فى البنود ٤ـ٢، ٤ـ٣، ٤ـ٤، ٤ـ٥، ٤ ـ ٦ فى خلال تلك الفترة المحددة فى خطاب تنفيذ المشروع • فان للوكالة اذا رأت ذلك أن تنهى هذه الاتفاقية باخطار كتابى للممنوح •

(مادة ٥) أحكام خاصة :

بند ٥ ـ ١ ـ تقييم المشروع :

يوافق الأطراف على اتمام برنامج تقييم كجزء من المشروع باستثناء ما يوافق عليه الأطراف كتابة ، سيشمل البرنامج خلال تنفيذ المشروع وفى نقطة أو أكثر مما يلى :

(أ) تقييم التقدم نحو تحقيق أهداف المشروع .

(ب) تحديد وتقييم مجالات المشاكل أو الضغوط التى تعوق تحقيق الأهداف .

(جـ) تقييم كيفية استخدام هذه المعلومات للتغلب على كل هذه المشاكل .

(د) تقييم للدرجة الممكنة لتأثير المشروع على التنمية .

بند ٥ ـ ٢ ـ التصديق :

يتخذ الممنوح جميع الخطوات الضرورية لاستكمال كافة الاجراءات القانونة اللازمة للتصديق على هذه الاتفاقية وسيخطر الوكالة فى أسرع وقت ممكن عند التصديق .

بند ٥ ـ ٣ ـ تقديم وثائق التعاقد للوكالة :

قبل تنفيذ المشروع أو الاصدار أو التنفيذ يقدم الممنوح جميع الخطط والمواصفات وجداول الانشاءات ومستندات المناقصات وكشف تفريغ العطاءات والمستندات التعاقدية المماثلة للمشروع بما فى ذلك كافة التعديلات على تلك المستندات الى الوكالة للموافقة عليها .

بند ٥ ـ ٤ ـ التكاليف الجارية :

بعد انتهاء المشروع سيتيح الممنوح المصادر اللازمة شاملة الأرصدة للدعم على أساس مستمر أنشطة الأبحاث ونشر المعلومات المدعمة بواسطة المشروع

وكجزء من اعداد ميزانيتها السنوية ستجتمع وزارة الزراعة مع الوكالة وستناقشها فى كيفية اتاحة المشروع لتشغيل وصيانة كل المعدات والانشاءات الممولة من المشروع •

بند ٥ ـ ٥ ـ سياسات التسعير :

يعمل الممنوح على بذل أقصى جهد لوضع سياسات تسعير مناسبة من أجل مساعدة المشروع على الوصول الى هدفه فى دفع الانتاجية الزراعية •

بند ٥ ـ ٦ ـ خطط شراء السلع :

يقوم الممنوح بالتشاور مع لجنة مشتروات السلع بوزارة الزراعة لوضع تخطيط مناسب لشراء السلع ولمنع التكرار الذى لا لزوم له لتلك السلع •

يقدم الممنوح قبل أربعة أشهر على الأقل من الاحتياج الى سلع معينة خطة شراء لتلك السلع على أن تتضمن خطة شراء السلع الخاصة بالمركبات ذات المحرك• مبلغ ونوع واستخدام تلك المركبات ويجب أن تشهد الخطة بأن اجراءات كافية للصيانة والاصلاح متاحة وأن لدى الممنوح العاملين المناسبين لتشغيل وصيانة وتدعيم والرقابة على تلك المركبات •

بند ٥ ـ ٧ ـ الاعداد لوثائق العطاءات :

سيقوم المشروع الا اذا وافق الأطراف على خلاف ذلك كتابة بامداد الوكالة بوثائق العطاءات فى وقت مناسب فى الشكل الذى تقرره الوكالة ولجنة شراء السلع بوزارة الزراعة فى مشروعات ممولة من الوكالة قبل ذلك •

(مادة ٦) مصدر الشراء :

بند ٦ ـ ١ ـ بالنقد الأجنبى :

يستخدم السحب طبقا للبند ٧ ـ ١ فى تمويل تكاليف السلع والخدمات المطلوبة للمشروع التى مصدرها ومنشأها الولايات المتحدة (كود •••• من كتاب الوكالة) للكود الجغرافى وقت اصدار أوامر الشراء أو التعاقدات على

السلع والخدمات (التكاليف بالنقد الأجنبى) فيما عدا ما توافق عليه الوكالة كتابة وباستثناء ماهو وارد فى ملحق الشروط النمطية بند ج ـ ١ (ب) فيما يختص بالتأمين البحرى •

بند ٦ ـ ٢ ـ بالعملة المحلية :

ستستخدم المسحوبات طبقا للبند ٧ ـ ٢ فى تمويل تكاليف السلع والخدمات اللازمة للمشروع ويكون مصدرها ومنشأها مصر (بالعملة المحلية فيما عدا لو وافق الطرفان على خلاف ذلك كتابة •

(مادة ٧) السحب :

(أ) بعد استيفاء المتطلبات المسبقة يمكن للممنوح الحصول على مبالغ المنحة لتغطية التكاليف بالنقد الأجنبى للسلع والخدمات المطلوبة للمشروع طبقا لشروط هذه الاتفاقية وذلك بالطرق التالية حسب ما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين :

١ ـ عن طريق امداد الوكالة بمستندات الدعم كما هو مذكور فى خطابات تنفيذ المشروع :

(أ) طلبات لسداد أثمان السلع والخدمات •

(ب) طلبات للوكالة لشراء السلع والخدمات اللازمة للمشروع نيابة عن الممنوح •

أو ٢ ـ يطلب من الوكالة اصدار خطابات ارتباط بمبلغ محدد :

(أ) الى بنك أو أكثر من البنوك الأمريكية المقبولة لدى الوكالة وتلتزم الوكالة بسداد قيمة ما دفعه البنك أو البنوك للمقاولين أو الموردين بناء على خطابات ضمان أو خلافه لشراء تلك السلع والخدمات •

أو (ب) مباشرة الى واحد أو أكثر من المقاولين أو الموردين وتلزم وكالة التنمية بدفع ثمن تلك السلع والخدمات الى هؤلاء المقاولين والموردين •

(ب) تمول المصاريف البنكية الخاصة بالممنوح فيما يتعلق بخطابات الارتباط وخطابات الضمان من المنحة ما لم يطلب الممنوح خلاف ذلك من الوكالة وبالنسبة للمصاريف الأخرى يمكن تمويلها من المنحة حسبما يتفق الطرفان •

بند ٧ ـ ١ ـ السحب بالنقد المحلى :

بعد استيفاء المتطلبات المسبقة يمكن للممنوح الحصول على مبالغ المنحة لتغطية التكاليف بالعملة المحلية المطلوبة للمشروع طبقا لشروط هذه الاتفاقية وذلك بتقديم طلبات تمويل تلك التكاليف الى الوكالة مع المستندات المؤيدة اللازمة والموضحة فى خطابات تنفيذ المشروع •

تحصل الوكالة على العملة المحلية المطلوبة للسداد بشرائها بالدولارات الأمريكية التى تمتلكها قيمة الدولار الأمريكى بالعملة المحلية هو مبلغ الدولارات الأمريكية التى تحتاجها الوكالة للحصول على العملة المحلية •

بند ٧ ـ ٢ ـ اشكال اخرى للسحب :

يمكن أن يتم السحب أيضا بطرق أخرى يتفق عليها الطرفان كتابة •

بند ٧ ـ ٣ ـ معدل سعر الصرف :

باستثناء ما جاء بصفة محددة فى البند ٧ ـ ٢ فانه عند تقديم تمويل من المنحة لمصر بمعرفة الوكالة أو أى وكالة عامة أو خاصة بغرض تنفيذ التزامات الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أدناه سيقوم الممنوح باعداد الترتيبات اللازمة لتحويل المبالغ الى العملة المستخدمة فى جمهورية مصر العربية بأعلى سعر سائد لتحويل العملة معلن بواسطة السلطات المختصة بجمهورية مصر العربية •

(مادة ٨) متنوعات :

بند ٨ ـ ١ ـ الاتصالات :

أى اخطار أو طلب أو مستند أو أى اتصالات أخرى مقدمة من الوكالة أو الممنوح الى الطرف الآخر بخصوص هذه الإتفاقية يجب أن يكون كتابة وسوف تعتبر جميع المراسلات قد تم ارسالها أو تسليمها بطريقة صحيحة اذا أرسلت الى الطرف المعنى على العناوين الآتية :

الى الممنوح :

وزارة التخطيط والتعاون الدولى
٨ شارع عدلى
الدور السابع
القاهرة ـ مصر

الى الوكالة :

الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
سفارة الولايات المتحدة الأمريكية
القاهرة ـ مصر

وستكون جميع المراسلات باللغة الأنجليزية ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك كتابة ويتم ارسال اخطار فى حالة تغير العناوين المذكورة بعاليه .

وزارة الزراعة
شارع نادى الصيد / الدقى
محافظة الجيزة

بند ٨ ـ ٢ ـ الممثلون :

لجميع الأغراض المتعلقة بهذه الاتفاقية سيمثل الممنوح وزير التخطيط والتعاون الدولى و / أو رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة وسيمثل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية الشخص الذى يشغل أو يقوم بأعمال مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية . ويمكن لكل منهم أن يعين باخطار كتابى ممثلين اضافيين لجميع الأغراض فيما عدا ممارسة القوة طبقا للبند

٢ ـ ١. لمراجعة عناصر الوصف التفصيلى فى الملحق (١) وترسل أسماء ممثلى الممنوح ومعها نماذج توقيعاتهم الى الوكالة التى يمكنها قبولهم كمفوضين بالكامل فى حالة توقيعهم على أى مستند لتنفيذ هذه الاتفاقية وذلك لحين استلام اخطار كتابى يفيد بالغاء سلطاتهم .

بند ٨ ـ ٣ ـ لغة الاتفاقية :

هذه الاتفاقية محررة باللغتين الانجليزية والعربية وفى حالة وجود غموض أو خلاف بين النصين يرجح النص الانجليزى .

بند ٨ ـ ٤ ـ ملحق الشروط النمطية :

ملحق الشروط النمطية (ملحق ٢) مرفق ويكون جزءا من هذه الاتفاقية .

واشهادا على ذلك فان الممنوح والولايات المتحدة كل من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا هذه الاتفاقية بأسمائهم وتم تسليمها فى اليوم والسنة المذكورين بأعلاه .

عن جمهورية مصر العربية

الاسم : د. كمال احمد الجنزورى

الوظيفة : نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير التخطيط والتعاون الدولى

الاسم : احمد عبد السلام زكى

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة

عن الولايات المتحدة الأمريكية

الاسم : نيكولاس فاليوتس

الوظيفة : السفير الأمريكى

الاسم : فرانك كيمبل

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية / مصر

الهيئة المنفذة

واعلاما عن الاتفاقية السابقة ، فان ممثل الهيئة التنفيذية قد وقع باسمه •

عن وزارة الزراعة

الاســـم :

الوظيفة :

وصف المشروع

يمكن تعديل وصف مشروع البحث الزراعى القومى الثانى بواسطة اتفاق مكتوب بين الممثلين المفوضين للأطـراف المذكورين فى اتفاقيـة المنحة ، الا أن العناصر بعد تعديلها يجب أن تكون فى الاطار العام المحدد فى نفس اتفـاقية المنحـــة •

١ ـ وصف عام للمشروع :

ان الانتاج الزراعى المصرى بالرغم من أنه على مستوى عال فان له امكانية لمضاعفة انتاجيته ، هناك عقبة رئيسية لزيادة الانتاج منهـا نقص التكنولوجيـا الموجهة لاستمرارية الظروف الاقتصادية الزراعية الدائمة التغيير •

ان هدف المشروع هو ازالة هذه الضغوط بتطوير مقدرة أبحاث زراعيـة قادرة على التزايد المستمر وتطبيق تكنولوجيات فى مواقع محددة •

ان هدف المشروع هـو زيادة الانتاجية • هـذا الهدف سيتم تحقيقه عن طريق زيادة كميـة وتحسـين نوعيـة التكنولوجيات الزراعية التى تؤدى الى محصولات أعلى وانتاج أكبر عندما يتم تبنيها بواسطة الفلاحين •

اذ غرض المشروع هو تطوير مقدرة مجتمع البحث الزراعى لاتاحة التدفق المستمر من التكنولوجيات الزراعية الملائمة والمحسنة •

سيتم تحقيق الهدف عندما يتمكن العلماء المصريون من تطبيق البحث الأساسى الى جانب ذلك المتاح محليا أو من مصادر أخرى مثل مراكز الأبحاث الزراعية الدولية للظروف المصرية فى السنوات الأولى من المشروع سيتم التركيز على البحث التطبيقى عندما يعاد تجديد وتأسيس والامداد بالمعدات للتسهيلات وعند تحسين الادارة الزراعية والوسائل والمهارات سيتم القيام بأبحاث تطبيقية أكثر وأبحاث رئيسية أساسية ستسود الأبحاث التطبيقية وسيقوم بعض كبار العلماء بالأبحاث الرئيسية بالتعاون مع مراكز الأبحاث الزراعية الدولية مثل المركز الدولى للبحث الزراعى فى المناطق الجافة أو معهد المحاصيل الزراعية الدولى للمناطق شبه الاستوائية •

سيقوم هذا المشروع على خبرة وتنظيم انجازات مشروع أبحاث الأرز والتدريب (٠٠٢٧) وهو مشروع سارى وان كان قد قارب على الانتهاء ومشروع الميكنة الزراعية (٠٠٣١) ومشروع تطوير النظم الزراعية (٠٠٤١) ومشروع الحبوب الرئيسية (٠٠٧٠) ومشروعات تجميع وتحليل البيانات • ان هدف كل المشروعات المذكورة سالفا كان تقوية امكانيات البحث والتحليل والنشر لمركز الأبحاث الزراعية ، سيقوم المشروع باستمرار والتوسع فى هذه الجهود ووضع الأسس لتحديد تكنولوجيات جديدة •

البحث :

ان توليد تكنولوجيا محسنة هو مسئولية مركز الأبحاث الزراعيه •

يقدم مركز الأبحاث الزراعية قسم شئون الأبحاث أسلوب تصنيف ميدانى لنتائج البحث الذى يتم فى المحطات متبوعا بتوصيف مكثف مع مشاركة الفلاحين قد أدت الى تطوير ناجح للتكنولوجيا الخاصة بالأرز والقمح والذرة يستمر المشروع فى تطوير قدرة المركز على استخدام هذه الطرق والتوسع فيها بالنسبة لمحاصيل أخرى •

وعلى أى حال فان البحث يجب أن يتعدى المحصولات فعلى أساس أهمية الحيوانات الحقلية فى نظام الزراعة المصرية وعلى ذلك فان البحث يجب أن يتسع لكى يتضمن العلاقات المتبادلة بين المحصولات والحيوانات وهذا يعتبر هاما خاصة وأن الحيوانات تستخدم بصفة أقل للعمل وبصفة أكثر كمصدر للطعام •

التوسع :

نقل التكنولوجيا المحسنة الناشئة من الأبحاث ستكون مسئولية ادارة التوسع الخارجى بمركز الأبحاث الزراعية وستتعاون الوحدات فى اطار هذه الادارة فى مرحلة النشر باتاحة خبراء المواد وباعداد مواد وصفية عن كيفية تطبيق التكنولوجيات •

فى مرحلة النشر سيعمل خبراء التوسع فى ظل التوجيه الفنى لخبراء المواد أن مسئوليتهم هو تدريب المزارعين المشتركين والعمل معهم فى تطبيق الخبرات اللازمة بواسطة التكنولوجيات المحسنة • هذه العملية لن تستخدم فقط فى تدريب المزارعين على استخدام التكنولوجيات المحسنة وانما أيضا فى تحسين مهارات وكلاء التوسع فى الاتصال مع المزارعين •

ان برنامج التوسع قد أثبت أنه برنامج مؤثر التوسع فى ظل مشروعات الأرز وتحسين الحبوب هذا الأسلوب يعتمد على النقل من مزارع لآخر وأدى الى التوسع فى منطقة المحصولات باستخدام التكنولوجيات المحسنة الى ست مرات من المنطقة سيتم تشجيع استخدام موزعى القطاع الخاص ومنتجى مدخلات المزارع وتشمل الآلات والبذور والأسمدة والامداد والخدمات البيطرية •

المكونات المدعمة :

من مكونات المشروع التى تربط وظائف البحث والتوسع هو استخدام المعلومات والنشر • ويمكن الاسراع فى البحث وتجنيب الازدواج عندما يمكن

التوصل الى معلومات عن بحث مماثل • أن نتائج الأبحاث تحتاج الى توصيلها الى المستخدمين المحتملين يقوم المشروع بدعم مكتبة أبحاث قومية تكون مصدرا للمعلومات العلماء الزراعيين ووسيلة اتصال لتوصيل نتائج الأبحاث الى المزارعين سيتم استخدام وسائل اتصال عديدة لمساعدة توصيل التكنولوجيا الى المزارعين•

سيقوم المشروع باقامة وحدة تجميع وتحليل البيانات لمساعدة مركز الأبحاث الزراعية فى تحقيق أهداف وسيستخدم البيانات المجمعة والمحللة بواسطة الوحدة الاحصائية لمركز الأبحاث الزراعية فى خدمة صانعى القرار فى ج•م•ع لأغراض لسياسة والتخطيط تستخدم البيانات عن معدلات التباين الى جانب الانتاج/المحاصيل التى يتم الحصول عليها بواسطة المزارعين باستخدام تكنولوجيات محسنة ، مراجعة أنشطة البحث وتقديمها •

يجب أن تتاح أنواع محسنة من البذور الى المزارعين لاتاحة كميات كافية فان المشروع سيتضمن كميات كافية من بذور الانتاج • هذه الأنشطة فى ظل هذا المكون ستكمل العمل الذى بدأ فى ظل مشروعات الأرز وتحسين الحبوب وسيدعم حوافز القطاع الخاص فى انتاج البذور وتوزيعها •

ان وكالات وزارة الزراعة لشئون انتاج البذور ينتج بذور التهجين والبذور الأصلية للمحاصيل المستنبتة ذاتيا مثل القمح والشعير والأرز وفول التدميس هذه البذور تتضاعف بواسطة الفلاحين بمقتضى عقد تم ويتم بعد ذلك باقى المراحل قبل أن تباع الى الفلاحين كبذور مستنقاة • وسيقوم مركز الأبحاث الزراعية القومية باستكمال تسهيلات تهجين البذور فى ظل مشروعات الأرز وتحسين الحبوب واتاحة التدريب للعاملين المسئولين عن تشغيل وصيانة هذه التسهيلات •

أدت سياسات وزارة الزراعة الى تشجيع مساهمة القطاع الخاص فى انتاج وتوريد البذور الى ظهور عدة شركات خاصة لانتاج البذور • بدأت هذه الشركات

فى انتاج الذرة المهجنة بنوعيها وهى تهتم بالأعلاف والخضروات أيضا سيتيح مركز الأبحاث الزراعية القومية المساعدة الفنية والتدريب لشركات البذور من القطاع الخاص •

لاشراك مجتمع البحوث الزراعية خارج مركز البحوث الزراعية فانه يتم تنسيق برنامج منح للبحوث بمعرفة المركز وتمول الجامعات المصرية بالتنسيق مع جامعة أمريكية أو معاهد بحوث زراعية من المشروع لتنفيذ البحث يتم تشجيع المشتغلين بالزراعة من القطاع الخاص مثل موردى مستلزمات الانتاج أو المنشآت الزراعية على المساهمة فى البرنامج ، كذلك يتم تشجيع مؤسسات أخرى من القطاعين العام والخاص المهتمة بالقيام بالأبحاث الزراعية على تقديم مقترحاتها •

سيتم تشكيل لجنة من ممثلين من الأكاديمية والقطاع الخاص لدراسة برنامج المنح وتكون اللجنة مسئولة عن مجلس ادارة مركز الأبحاث الزراعية • ستكون أولويات البحث كما هى مقدمة بواسطة مركز الأبحاث الزراعية هى المعيار الأساسى للحكم على درجة امتياز الاقتراح •

حتى يتم اخطار الباحثين ونشر النتائج فان استخدام المعلومات وتوصيل الخدمات للباحثين يعتبر ضروريا لتأكيد أن الأنواع المحسنة من البذور متاحة فان عنصر انتاج البذور لابد وأن يدخل ضمن المشروع وأخيرا لاشراك المجتمع الزراعى بخلاف مركز الأبحاث الزراعية فى البحث فانه سيتم تمويل برنامج للمنح •

استراتيجية التنفيذ :

لتسهيل التنفيذ يتولى مركز الأبحاث الزراعى القومى أنشطة مرتبطة بتلك التى بدأت فى ظل أبحاث الأرز وتحسين الحبوب والميكنة .... وغيرها من الأبحاث القائمة المتعلقة بالمشروعات الممولة من الوكالة •

هذه المشروعات حاليا لها ميزانياتها التى ستضمن استمرارها فى السنة المالية ١٩٨٦ لابد أن يكون استيعاب مكونات البحث لهذه المشروعات بواسطة

مركز الأبحاث الزراعى القومى فعالا بطريقة لا تؤدى الى اضطراب أو تأخير فى البرامج القائمة حاليا • وبالتالى فان مركز الأبحاث الزراعى القومى سيبدأ على مستوى عال من النشاط القائم فعلا على التسهيلات والمعدات المدعمة لها فى الموقع •

سيتم تنفيذ المشروع بواسطة وزارة الزراعة من خلال مجلس الأبحاث الزراعية القومى الذى يرأسه الوزير وسوف يتضمن المجلس نائب للرئيس هو وكيل الوزارة لشئون مكتب الوزير ومدير عام ونائب مدير عام للمجلس ووكيل وزارة الزراعة لانتاج البذور • وأعضاء آخرين يمكن تعيينهم بواسطة الوزير لأداء خدمات على أساس دائم أو مؤقت •

يفوض الوزير سلطته كلما تطلب ذلك لتنفيذ المشروع الى نائب رئيس المجلس الذى يمكنه أيضا أن ينيب سلطاته كلما كان ذلك مناسبا ويساعد نائب الرئيس مدير المشروع طوال الوقت ومدير ادارى طول الوقت تعينه وزارة الزراعة لادارة العمليات يوما بيوم •

سيتم اقامة لجنة تنسيق ووحدة ادارية ستقوم لجنة التنسيق بتقديم المشورة الى مجلس الأبحاث الزراعية ووزارة الزراعة بخصوص المسائل السياسية والتخطيط ستكون الوحدة الادارية مسئولة عن ادارة المشروع فى ظل توجيه الوزير وممثليه المفوضين •

وتتكون لجنة التنسيق من ممثلين عن الهيئات الرئيسية ويشمل ذلك القطاع الخاص المهتم بالبحث الزراعى فى مصر وستكون مسئولة عن تحديد واقتراح المجالات الرئيسية لاحتياجات البحث الزراعى ووضع الأولويات القيام بالأبحاث لمواجهة هذه الاحتياجات •

يقوم مركز الأبحاث الزراعية بتنظيم عدة لجان أبحاث زراعية اقليمية طبقا للمناطق الزراعية الرئيسية وتتكون هذه اللجان من ممثلين من القطاعين العام

والخاص وهى تستخدم كأسلوب لبحث كيفية تنسيق جهود الأبحاث المحلية بصورة أفضل وستكون هذه اللجان واحدة من قنوات المعلومات للجنة التنسيق ومركز الأبحاث الزراعى القومى لاخطارهم بالمسائل المحلية •

سيرأس الوحدة الادارية نائب رئيس أو من يعينه وسوف يساعده عاملين فنيين (مقابلين لفريق المساعدة الفنية) وبواسطة عاملين اداريين ، سيعمل على التأكد من أن الموارد تخصص وتستخدم جيدا طبقا لاتفاقية المشروع وسيعمل مدير فريق المساعدة الفنية مباشرة مع مدير المشروع الفنى •

وسوف تعد الوحدة الادارية خطة تنفيذية طوال حياة المشروع للحصول على موافقة وزارة الزراعة كما سوف تعد خطة التشغيل السنوية للمشروع والميزانية لموافقة وزارة الزراعة • هذه الخطة والميزانية سوف تتفق مع خطة التنفيذ •

كل الوحدات (المؤسسات والمحطات ••• الخ) فى مركز الأبحاث الزراعية ستعد خطط تشغيل سنوية قائمة على خطة التنفيذ الكلية للمركز ، هذه الخطط ستضع أهداف يمكن قياسها وستحدد مؤشرات لقياس التقدم نحو تحقيق الأهداف خلال العام •

المخرجات :

سيركز المشروع على تحسين المقدرة الادارية لمناطق الأبحاث الزراعية وكذلك الأساليب والوسائل الفنية للبحث ومهارات العاملين المتخصصين والفنيين بها وسيطور المشروع أيضا مقدرة المركز لتجميع وتحليل البيانات والاستخدام ونشر المعلومات وسوف يشجع مؤسسات أخرى فى القطاعين العام والخاص للمشاركة فى جهود البحث الزراعى عن طريق برنامج المنح ولضمان اتاحة انواع عديدة محسنة من البذور ستدعم تسجيل البذور وتحديد مواصفات البذور وأخيرا سيقدم المشروع تسهيلات عن طريق رفع مستوى المرافق

للمنشآت أو اعادة تجديد الهياكل القائمة وسوف يتأكد من أن هذه المرافق مجهزة بصورة جيدة •

مسئوليات المشتركين :

سوف تفوض وزارة الزراعة والأمن الغذائى مركز الأبحاث الزراعية فى تنفيذ المشروع وسيعين وزير الزراعة والأمن الغذائى مجموعة استشارية على مستوى عال لاتاحة التوجيه خاصة فيما يتعلق باقامة أولويات البحث وسيعين مدير عام للأبحاث الزراعية مديرا لمشروع مركز الأبحاث الزراعى القومى ويعين فريق ادارى للمساعدة فى ادارة تنفيذ المشروع والتنسيق مع فريق المساعدة الفنية •

وسوف تتيح حكومة جمهورية مصر العربية تمويلا لتغطية الرواتب وتكاليف التشغيل المرتبطة بها وستتحمل جزئيا عبء التكاليف الجارية بحيث يتم تغطية هذه التكاليف تماما عندما ينتهى تمويل الوكالة فى ظل المشروع • وسيتحدد الدعم للأبحاث الممولة من الوكالة عن طريق استخدام خطابات تنفيذ المشروع وستمول الوكالة تدريب المساعدة الفنية والانشاءات وشراء السلع ، كما ستعين مدير مشروع كل الوقت لمراجعة التقدم والمساعدة فى حل مشاكل التنفيذ •

ستتحمل الوكالة بالاشتراك مع المشاركة الفعالة للحكومة المصرية المسئولة فى التعاقد على المساعدة الفنية ، وستقوم الوكالة والحكومة المصرية ومتعاقد المساعدة الفنية بتنسيق التدريب وسيكون التعاقد باستخدام أسلوب عقد الدولة المضيفة وهو أفضل وسيلة للانشاء والشراء •

التقييم :

سوف تتعاقد الوكالة على عمليات التقييم التى تتم خلال السنة الثالثة والخامسة والنهائية للمشروعات ، وسيكون مركز الأبحاث الزراعيـة مسئولا عن اعـداد أساس للبيانات عن الانتـاج الزراعى خلال السنة الأولى من المشروع وسيجمع مركز الأبحاث الزراعية بيانات سنوية عن الانتاج وسـوف يتيحها لكل القائمين بالتقييم وسوف يتم اعداد نطاق العمل والتقييم ، مشاركة بين الوكالة ومركز الأبحاث الزراعية وسيحدد خطاب التنفيذ الرئيسى متطلبـات تجميـع البيانات الرئيسية .

الخطة المـالية التفصيلية :

يتيح الجدول (١) تقرير ملخص لتكاليف المشروع وتبلغ تكاليف المشروع ١٣٠ مليون دولار أمريكى منها ٣٠ مليون دولار تم تخصيصها هنا بموجب هـذا الاتفاق وتساهم الحكومة المصرية بـ ١٠ مليون جنيـه مصرى المرحلة لأولى فى المشروع من اجمالى مبلغ يقدر بحوالى (٦٦٫٥٠٠٫٠٠٠) جنيه مصرى .

ستمول مساهمة الممنوح من الجنيهات المصرية الرواتب المصرية والمساهمات على أساس عينى ويمكن أن تتم تغييرات فى الخطة المالية بواسطة اتفاق كتابى لممثلى الأطراف المحددين فى بند ٨ ـ ٢ دون تعديل رسمى لاتفاقيـة بشرط ألا تؤدى هذه التغييرات الى :

١ ـ أن تزيد مساهمة الوكالة عن المبلغ المحدد فى بند ٣ ـ ١ أو

٢ ـ أن تقل مسـاهمة للممنوح فى المشروع عن المبلغ المحـدد فى ظـل البنـد (٣ ـ ٢) .

جدول (١)

لمشروع الأبحاث الزراعية القومية

(المبلغ بالألف دولار)

مدخرات المشروع	الالتزامات المتراكمة فى ١٩٨٥/٧/٣١		توقعات السنوات القادمة		الإجمالى	
	الوكالة (دولار)	حكومة ج.م.ع جنيه مصرى	الوكالة (دولار)	حكومة ج.م.ع جنيه مصرى	الوكالة (دولار)	حكومه ج.م.ع جنيه مصرى
١ ـ الخدمات الاستشارية والبحث	١٤,٧٠٠	٠,٣٠٠	—	١,١٩٧	١٤,٧٠٠	١,٤٩٧
٢ ـ التدريب						
فى الداخل	٢,٠٠٠	٠,٥٠٠	١٩,٦٠٠	١,١٦٣	٢١,٦٠٠	١,٦٦٣
فى الخارج	١,٣٠٠	٠,٢٠٠	١١,٧٠٠	٠,٧٩٨	١٣,٠٠٠	٠,٩٩٨
٣ ـ الإنشاءات	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١٠,٨٠٠	١,٣٢٩	١١,٨٠٠	٢,٣٢٩
٤ ـ السلع	٥,٠٠٠	١,٠٠٠	٢١,٧٠٠	١,٢٤٦	٢٦,٧٠٠	٢,٢٤٦
٥ ـ الخدمات	٦,٠٠٠	٧,٠٠٠	٢٢,٨٠٠	٤٦,٦٦٠	٢٨,٨٠٠	٥٣,٦٦٠
٦ ـ التقييم	—	—	٠,٦٠٠	٠,٠٦٧	٠,٦٠٠	٠,٠٦٧
٧ ـ طوارئ	—	—	١٢,٨٠٠	٤,٠٧٥	١٢,٨٠٠	٤,٠٧٥
الإجمالى	٣٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	٥٦,٥٣٤	١٣٠,٠٠٠	٦٦,٥٣٤

وزارة الخارجية

قـرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٦ الصادر بتاريخ ١٩٨٦/٤/٦ بشأن الموافقة على اتفاقية منحة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لمشروع الأبحاث الزراعية الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٥/٩/١٢ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٦/٥/٢٤ ؛

قـرر :

(مادة وحيدة)

تنشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية منحة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لمشروع الأبحاث الزراعية الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٦/٥/٢٤

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٥/٩/١٢

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد